|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WO/PBC/22/24 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 12 أغسطس 2014 | | |

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الثانية والعشرون

جنيف، من 1 إلى 5 سبتمبر 2014

مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة في عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية): اقتراح لتمويل إضافي من ميزانية الويبو العادية

1. ‏تقدَّمت وفود أستراليا وفنلندا والكرسي الرسولي ونيوزيلندا وسويسرا بالاقتراح المرفق طيه ملتمسةً إصداره كوثيقة رسمية في الدورة الثانية والعشرين للجنة البرنامج والميزانية.

[يلي ذلك اقتراح وفود أستراليا وفنلندا والكرسي الرسولي ونيوزيلندا وسويسرا]

[الأصل: بالإنكليزية]

مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة في عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (اللجنة الحكومية الدولية):

اقتراح لتمويل إضافي من ميزانية الويبو العادية

1. استفاد صندوق الويبو للتبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة ("الصندوق")[[1]](#footnote-1) منذ إنشائه في سنة 2005 من التبرعات المقدمة من طائفة واسعة من المتبرعين (مرتبة حسب التسلسل التاريخي للتبرعات) هي البرنامج السويدي الدولي للتنوع البيولوجي (SwedBio/CBM)، وفرنسا، وصندوق كريستنسن، وسويسرا (المعهد الفيدرالي السويسري للملكية الفكرية)، وجنوب أفريقيا، والنرويج، ومانح مجهول، وأستراليا (2)، ونيوزيلندا. وبفضل التبرعات تمكَّن الصندوق من تمويل مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة حتى الدورة السادسة والعشرين للجنة الحكومية الدولية.
2. وكما جاء في الفقرة 1 من الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/28/3، كان المبلغ المتاح في حساب الصندوق 803.20 فرنكات سويسرية في 28 مايو 2014، ولم يشهد أي تغيير حتى تاريخه، باستثناء تسويات طفيفة متعلقة بالرسوم والفوائد المصرفية، رغم الدعوات المتكررة التي وجهها المدير العام للويبو ورئيس اللجنة إلى الدول الأعضاء كي تسهم في التمويل. وإن لم يموَّل الصندوق بتبرعات إضافية في المستقبل القريب، فسيظل عاجزاً عن تمويل مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية ممن قد يختارهم المجلس الاستشاري للصندوق. وهذا الوضع مؤسف نظراً إلى المساهمة القيمة لممثلي الجماعات الأصلية والمحلية في مفاوضات اللجنة. فقد أرشدت مشاركتها النشطة عمل اللجنة وأثرته وعززت شفافية مسار اللجنة ومصداقيته.
3. ونظراً إلى أن المفاوضات معقدة وطويلة وأن التبرعات الطوعية وغير منتظمة أو ثابتة، أصبح من الصعب على المانحين المحتملين الحفاظ على مستوى مناسب من الموارد المالية في الصندوق وإبقاء رصيده في مستوى مقبول.
4. وبناء على الوضع المالي الحالي للصندوق ونظراً إلى أهمية تيسير استمرار مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية في المفاوضات من أجل الإسهام في إطار نتائج البرنامج 4 *(المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي والموارد الوراثية)* من البرنامج والميزانية المعتمدة للثنائية 2014/15[[2]](#footnote-2) ومن أجل الحفاظ على مصداقية مسار اللجنة وأهميته، تتقدَّم وفود أستراليا وفنلندا والكرسي الرسولي ونيوزيلندا وسويسرا باقتراح إلى لجنة البرنامج والميزانية كي تنظر فيه وترفع توصية إلى جمعيات الدول الأعضاء في الويبو في سبتمبر 2014 بأن تغطي الميزانية المعتمدة للثنائية 2014/15، في ظل أحكام النظام المالي للويبو ولائحته وفي حدود الموارد المتاحة، المصروفات المتعلقة بمشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة في عمل اللجنة الحكومية الدولية في عام 2015 بمبلغ قدره 000 60 فرنك سويسري كحد أقصى. ومن المقترح أن يخصَّص هذا المبلغ من ميزانية البرنامج 4 دون زيادة الميزانية الحالية ويُستمد، حيثما أمكن، من وفورات في التكاليف أو بفضل زيادة الفعالية.
5. ونظراً إلى الطابع التكميلي للتمويل من ميزانية الويبو العادية، سيستخدم المدير العام المبلغ المذكور أعلاه لتمويل مشاركة ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية وفقاً للشروط التالية:

(أ) يقتصر هذا التمويل على الحالات التي تعجز فيها موارد الصندوق عن تمويل مشاركة أي مترشح يوصى بمشاركته في دورة محددة من دورات اللجنة الحكومية الدولية، قبل انعقاد تلك الدورة بثلاثين يوماً على الأقل؛

(ب) ويقتصر الغرض منه على تنفيذ التوصية الملزمة بالتمويل التي يعتمدها المجلس الاستشاري وفقاً لقواعد الصندوق وفيما يخص دورة اللجنة الحكومية الدولية المعنية.

1. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاقتراح لن يصبح سابقة إذ إن المصروفات التي ستغطى من الموارد المتاحة في الميزانية العادية ستموَّل حصراً وفقاً للتوصيات الملزمة للمجلس الاستشاري للصندوق الذي أنشيء تماشياً مع الطبيعة المحددة للجنة الحكومية الدولية وولايتها والمهمة المحددة للصندوق وقواعده. ويجب على ممثلي الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة استيفاء مجموعة من المعايير[[3]](#footnote-3) ، على النحو الذي يطبقه المجلس الاستشاري للصندوق وفقاً لقواعد الصندوق، كي يقع عليهم اختيار التمويل.
2. وسيخضع تخصيص الأموال المقترح للصندوق لمتطلبات إعداد التقارير الخاصة بالبرنامج والميزانية التي ستكفل الشفافية، بما في ذلك إدراج هذا التخصيص صراحة في تقرير أداء البرنامج الذي تعده المنظمة وفقاً للنظام المالي ولائحته. وإضافة إلى ذلك، يُتوقع من المدير العام أن يخطر بأي استخدام للتمويل الإضافي من الميزانية العادية في إطار المذكرات الإعلامية المنتظمة الموجهة إلى اللجنة الحكومية الدولية والمنصوص عليها في إطار قواعد الصندوق ووفقاً للتوصيات الملزمة التي أصدرها المجلس الاستشاري للصندوق.
3. وفيما يلي فقرة القرار المقترحة.

إن لجنة البرنامج والميزانية قد نظرت في الاقتراح الوارد في الفقرتين 4 و5 أعلاه وأوصت جمعيات الدول الأعضاء في الويبو وفي الاتحادات، كلا فيما يعنيه، بالموافقة عليه.

[نهاية الوثيقة]

1. انظر قواعد صندوق التبرعات كما وافقت عليها الجمعية العامة للويبو في دورتها الثانية والثلاثين وعدلتها بعدئذ الجمعية العامة للويبو في دورتها التاسعة والثلاثين (الوثيقتان WO/GA/32/6 وWO/GA/39/11)؛ <http://www.wipo.int/tk/en/igc/participation.html>. [↑](#footnote-ref-1)
2. منشور الويبو رقم 360A/PB14/15. [↑](#footnote-ref-2)
3. انظر الفقرة 5 من قواعد صندوق التبرعات. [↑](#footnote-ref-3)